

بحوث فقهية مهمّة

[153] مفرّ منه، ويعتبر من الموانع التي تعيق المرأة عن ممارسة الفعاليات والنشاطات الاقتصادية كما يمارسها الرجال. ب - إنّ تركيب المرأة الجسدي يختلف عن تركيب الرّجل، فجسد الرّجل يتناسب مع الأعمال الصعبة، بخلاف جسد المرأة الذي لا يتناسب مع كثير من تلك الأعمال والممارسات، ولذا فإنّ المرأة ممنوعة جسدياً عن بعض الفعاليات الاقتصادية والاجتماعية حتى في تلك المجتمعات التي تدعي المساواة بينهما. ج - وبغض النظر عن الأمور المذكورة أعلاه، فإننا وبحسب الدراسات العلمية والاحصائيات نجد أنّ الرجال أكثر تحصيلاً للثروة من النّساء، حتى في المجتمعات المدّعية للمساواة. ونخلص من ذلك، أنّه لا فرق بين النّساء في الجانب الإلهي والجانب الثقافي، ولكنهما يختلفان في الجانب الاقتصادي، ومن هنا اعتبر الإسلام الزوج مسؤولاً عن تأمين زوجته إقتصادياً. ومن هنا فإنّ الفراغ الناشي من فقدان الرّجل في العائلة أكبر من الفراغ الناشي من فقدان المرأة فيها، ولذا كانت دية الرّجل ضعف دية المرأة. 6 - الإجابة عن عدّة أسئلة السّؤال الأوّل: كما مرّ سابقاً لا يخفى أنّ للنّساء في هذا العصر مشاركة فعّالة في كثير من الحقول الاقتصادية جنباً إلى جنب الرّجل، بل أنّ المرأة قد سبقت الرّجل في بعض النّشاطات، ومن هنا نجد أحياناً أنّ بعض النّساء ينتخبن كعاملات نموذجيات في مجال الصناعة أو الزراعة، والسؤال هو: هل أنّ دية مثل هؤلاء النسوة نصف